

لوحة إرشادية

القواعد الحاكمة لإجراءات طلب الحصول على خدمة (استخراج شهادة ميلاد لساقط القيد خلال السنة الأولى من الميلاد)

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٤٢٤٨) لسنة ١٩٩٨ فى شأن تيسير حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة استخراج شهادة ميلاد لساقط القيد (خلال السنة الأولى من الميلاد) بوزارة الصحة والسكان ، تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذه اللوحة الإرشادية الصادرة بتاريخ ١/٨/١٩٩٩- كثمرة للتعاون بين وزارتي التنمية الادارية ، و الصحة والسكان - من تحديد للمستندات والأوراق ، و المبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة ، و التوقيتات الزمنية المحددة لإنجازها، أو الإعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها ، وأى مخالفة لذلك ترتب المسؤولية وذلك على النحو التالى :

أولا : المستندات والأوراق المطلوبة :

- صورة شخصية لساقط القيد .
- مستندات تؤكد صحة محل الميلاد أو السكن .
- إقرار البنوة أو إقرار من أخ أو أخت بصلة الأخوة أو إقرار من أحد عصابات الأب .
- وثيقة الزواج أو صورة منها .
- ما يثبت قيام العلاقة الزوجية بين الوالدين .
- ما يثبت صحة أسماء الوالدين .

ثانيا : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

- ٣٢٠ قرشا (ثلاثمائة وعشرون قرشا) متضمنة قيمة النموذج وتكاليف بحث .

ثالثا : التوقيتات المحددة لإنجاز الخدمة :

خلال أسبوع من تاريخ التقدم بالطلب .

فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد ، أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أى مسمى

يمكنك الاتصال بإحدى الجهات التالية :

محافظــــــــــــــــة ت:

هيئه الرقابة الإدارية : المركز الرئيسى بالقاهرة ت: ٢٧٢٨ . ٢/٢٩٠

مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت: